

وسائل الشيعة

[342] (33883) 3 - جعفر بن الحسن بن سعيد المحقق في (الشرايع) عن النبي (صلى الله عليه وآله) وقد سئل عن الشهادة قال: هل ترى الشمس؟ على مثلها فاشهد أو دع. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). 21 - باب أن الصبي إذا تحمل الشهادة قبل البلوغ وشهد بها بعده قبلت (33884) 1 - محمد بن يعقوب، عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما (عليهما السلام)، قال في الصبي يشهد على الشهادة فقال: إن عقله حين يدرك أنه حق جازت شهادته. ورواه الشيخ بإسناده عن أبي علي الأشعري مثله (1). (33885) 2 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): إن شهادة الصبيان إذا أشهدوهم وهم صغار جازت إذا كبروا ما لم ينسوها. محمد بن الحسن بإسناده عن علي بن إبراهيم مثله (1).

3 - الشرائع 4: 132 (1) تقدم في الحديثين 3 و 4 من الباب 8 من هذه الأبواب (2) يأتي في الحديثين 2 و 4 من الباب 21 وفي الباب 43 من هذه الأبواب الباب 21 فيه 4 أحاديث 1 - الكافي 7: 389 / 4 (1) التهذيب 6: 251 / 647 2 - الكافي 7: 389 / 5 (1) التهذيب 6: 251 / 648 (*)
